

أمر رئاسي عدد 80 لسنة 2021 مؤرخ في 29 جويلية 2021 يتعلق بتعليق اختصاصات مجلس نواب الشعب.

إن رئيس الجمهورية،

بعد الاطلاع على الدستور وخاصة على الفصل 80 منه.

يصدر الأمر الرئاسي الآتي نصه:

- الفصل الأول - تعلق كل اختصاصات مجلس نواب الشعب لمدة شهر ابتداء من 25 جويلية 2021. يمكن التمديد في المدة المذكورة بمقتضى أمر رئاسي وفق ما ينص عليه الفصل 80 من الدستور.
 - الفصل 2 - ترفع الحصانة البرلمانية عن كل أعضاء مجلس نواب الشعب طيلة مدة تعليق أعماله.
 - الفصل 3 - يكلف الكاتب العام لمجلس نواب الشعب بتصريف الأعمال الإدارية والمالية للمجلس.
 - الفصل 4 - ينشر هذا الأمر الرئاسي بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ حالا.
- تونس في 29 جويلية 2021.

رئيس الجمهورية

قيس سعيد